عيد الفطر... فرحة المسلمين

تُصلّى صلاة العيد مَثنى؛ أي ركعتَين تليهما خُطبة كخطبة الجمعة؛ فهي سُنّة مأثورة عن النبي -عليه الصلاة والسلام-، حيث يُوضّح الإمامُ للمسلمين أحكام العيد، ويُرغّبهم بسننه وآدابه، وقد فصّل العلماء في بيان كيفيّة صلاة عيد الفطر، وبيان تفصيل كلّ مَذهبٍ فيما يأتي:

صلاة العيد عند المذهب الشافعي

قالوا بأنّ صلاة العيد كغيرها من النوافل؛ وتُؤدّى ركعتَين، وفيما يأتي شرح كيفية صلاة العيد:

- يُندَب للمُصلّي أن يُكبّر سبع تكبيرات بعد تكبيرة الإحرام ودعاء الاستفتاح، ويُشترَط أن تكون تلك التكبيرات قبل الاستعاذة والقراءة، ويرفع يدَيه في كلّ تكبيرة.
- يُسَنّ له أن يفصل بين كلّ تكبيرتَين بمقدار آية مُعتدلة، وأن يضع يدَيه تحت الصّدر بين كلّ تكبيرتَين، وأن يقول سرّاً: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر»، وفي الركعة الثانية يزيد خمس تكبيرات على تكبيرة القيام، ويفعَل كما فَعل في الركعة الأولى.
- تجدر الإشارة إلى أنّ التكبيرات الزائدة سُنّة؛ فلو نَسيها، أو تركها، فإنّه لا يسجد للسّهو، وإن وقع لديه شكّ في العدد، فإنّه يبني على الأقلّ، ويُسَنّ الجهر في التكبير للإمام والمُصلّين.
- يُسَنّ للإمام والمُنفرد الجهر في القراءة، أمّا إن تابع المأموم الإمام في صلاته، ودخل معه في الركعة الثانية، فإنّه يُتابعه في عدد التكبيرات إلّا إن زادت عن خمس، ويُكبّر خمس تكبيرات أيضاً في الركعة التي يُؤدّيها وحده بعد سلام الإمام، ويترك المأموم التكبيرات الزوائد إن لم يفعلها الإمام، ويقتدي بإمامه أيضاً إن كبّر أقلّ من سبع تكبيرات، أو خمس.
- تُسَنّ قراءة سورة ق، أو سورة الأعلى، أو سورة الكافرون في الركعة الأولى بعد الفاتحة، وقراءة سورة الإخلاص، أو سورة القمر في الركعة الثانية.

صلاة العيد عند المذهب الحنفي

- ينوي المُصلّي صلاة العيد بقلبه، فيقول: «نويت أن أصلّي صلاة العيد»، وينوي متابعة الإمام إن أراد الاقتداء به، ويُكبّر.
- يبدأ بالثناء على الله -سبحانه-، ويُكبّر التكبيرات الزائدة على تكبيرة الإحرام، وتبلغ ثلاث تكبيرات دون تكبيرة الإحرام وتكبيرة الركوع.
- يسكت بين كلّ تكبيرة وأخرى بمقدار ثلاث تكبيرات، ويُردّد: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر»، ويُسَنّ رَفع اليدَين عند كلّ تكبيرة؛ سواء للإمام، أو المقتدي، أو المنفرد.
- يقرأ سورة الفاتحة وسورة بعدها، ويُسَنّ أن تكون سورة الأعلى، أمّا الركعة الثانية، فتبدأ بالبسملة، وسورة الفاتحة، وسورة أخرى، ويُندَب أن تكون سورة الغاشية، وبعد القراءة يُكبّر ثلاث تكبيراتٍ دون تكبيرة الركوع، ويُكمل صلاته.

صلاة العيد عند المذهب المالكي

- اعتبروا صلاة العيدَين كصلاة النوافل إلّا أنّ المُصلّي يأتي بستّ تكبيرات قبل القراءة وبعد تكبيرة الإحرام، وبخمس تكبيرات بعد تكبيرة القيام في الركعة الثانية، ويُكرَه رَفع اليدَين حين التكبير إلّا تكبيرة الإحرام؛ إذ يُندَب رَفع اليدين فيها.
- يُندَب تقديم التكبير على القراءة، ولا حَرج في تأخيره إلى ما بعد القراءة، ولا تصحّ مُتابعة الإمام إن كان يزيد أو ينقص في عدد التكبيرات، أو يُؤخرها إلى ما بعد القراءة، وتُندَب لغير الإمام المُوالاة في التكبيرات مع عدم ترديد أيّ شيءٍ بينها.
- يُندب للمُصلّي قراءة سورة الأعلى، أو نحوها في الركعة الأولى بعد الفاتحة، وقراءة سورة الشمس، أو نحوها في الركعة الثانية، مع ندب الجهْر بالقراءة.
- تجدر الإشارة إلى أنّ كلّ تكبيرة زائدة سُنّة مُؤكدة؛ فإن نَسيَ منهًا المُصلّي شيئاً وتذكّرَها قبل الركوع، فإنّه يأتي بها، أمّا إن كان منفرداً، فإنّ إعادة القراءة تُندَب له، ويسجد سهواً بعد السلام، ولا يأتي بشيءٍ إن تذكّر ما نسيَه بعد الركوع، ويسجد للسّهو قبل السلام، أمّا إن نَسي تكبيرة واحدة، فلا يسجد للسّهو لها.
- إن اقتدى المُصلّي بإمام وهو يُكبّر، فإنّه يُكبّر معه؛ سواء في الركعة الأولى، أو الثانية، إلّا إن أتى بما فاته من الركعات بعد تسليم الإمام، فإنّه يأتي بركعة يُكبّر فيها ستّ تكبيراتٍ دون تكبيرة القيام، كمًا أنّه يقضي ما فاته إن أدرك أقلّ من ركعة، ويأتي بستّ تكبيرات.

صلاة العيد عند المذهب الحنبلي

- ينوي المُصلّي صلاة العيد ركعتَين، ثمّ تُندَب له قراءة دعاء الاستفتاح، والتكبير ستّ مرّاتٍ مع رَفْع اليدَين، والترديد بين التكبيرات: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بُكرةً وأصيلاً، وصلّى الله على النبيّ وآله وسلّم تسليما»، أو ترديد أي ذِكرٍ آخر.
- يتعوّذ، ويُبسمل، ويقرأ سورة الفاتحة، وسورة الأعلى، أمّا في الركعة الثانية، فإنّه يُكبّر فيها خمس تكبيرات بعد تكبيرة القيام، ويفعلُ ما فعله في الركعة الأولى، ويتعوّذ بالله بعد التكبيرة الأخيرة، وتُسَنّ البسملة.
- يقرأ سورة الفاتحة وسورة الغاشية في الركعة الثانية، ولا يُعيد المأموم التكبيرات إن أدرك إمامه بعد أدائه إيّاها، كما لا يأتي المُصلّي بالتكبيرات الزائدة إن نَسيها كلّها، أو بعضها؛ لأنّها سُنّة قد فات مَحلّها.

وقت صلاة عيد الفِطْر

بيّن العلماء أنّ وقت صلاة العيد يبدأ من بعد طلوع الشمس بمقدار رمح× (أي زوال الشمس بمقدار رُمح: يُراد بذلك انقضاء رُبع ساعة تقريباً بعد طلوع الشمس) إلى وقت زوال الشمس؛ أي وقت الضحى؛ إذ نُهِي